

سنن البيهقي الكبرى

17075 - وكذلك أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمد بن يحيى بن فارس ثنا أبو صالح عن الليث حدثني يونس عن بن شهاب قال كان عروة يحدث أن عائشة Bها قالت Y استعارت امرأة يعني حليا على السنة أناس يعرفون ولا تعرف هي فباعته وأخذت فأتي بها النبي A فأمر بقطع يدها وهي التي تشفع فيها أسامة بن زيد وقال فيها رسول A ما قال وخالفه عبد ا بن وهب عن يونس فقال عن الزهري عن عروة عن عائشة Bها أن قريشا أهمهم شأن المرأة التي سرقت في عهد النبي A في غزوة الفتح ثم ذكر الحديث وقد مضى ذكره